

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٦ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص لرئيس مصلحة تربية الحيوان بالإقليم الشمالي  
بالاشتراك في اجتماع خبراء إنتاج الأبقار والأغنام والماعز

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على اشتراك السيد فؤاد جبور رئيس مصلحة تربية  
الحيوان في مديرية الثروة الحيوانية بالإقليم الشمالي في اجتماع خبراء إنتاج  
الأبقار والأغنام والماعز وكيفية الاستفادة منها بمحوض البحر الأبيض المتوسط  
المزمع عقده بمدينة أثينا في المدة من ١٧ - ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بالتعاون  
مع الجمعية الأوروبية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٣ أكتوبر سنة ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٧ لسنة ١٩٦٠

بريفاد بعض موظفي مصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهني  
للتدريب في ألمانيا الشرقية وتشيكوسلوفاكيا

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد السادة :

- ( ١ ) المهندس أبو الفتوح محمد الخولي .
- ( ٢ ) حسن محمود السيد عوض .
- ( ٣ ) أحمد عبد الله الطرابلسي .
- ( ٤ ) شمس الدين إبراهيم ماهر .
- ( ٥ ) محمد سلامة مدين .

- ( ٦ ) فاروق أحمد محمد صالح .
  - ( ٧ ) فتحي إبراهيم ناصف .
  - ( ٨ ) حمدي الدمرداش ياسين .
  - ( ٩ ) سامي محمد عبد المنعم رضا .
- إلى ألمانيا الشرقية لمدة ستة أشهر للتدريب لحساب مركزى  
تدريب الزجاج .

ويوفد السادة :

- ( ١ ) المهندس زايد محمد زايد .
- ( ٢ ) صبحي محمد عثمان .
- ( ٣ ) النعاس عبد العزيز السيد .
- ( ٤ ) سعد إبراهيم أحمد الصعدي .
- ( ٥ ) سيد أحمد حفيظي .
- ( ٦ ) عبد الوهاب على عبد الوهاب .
- ( ٧ ) عبد العزيز حسن سعد محمد .
- ( ٨ ) سيد أحمد سيد أحمد الشيمي .
- ( ٩ ) عزب حلموس عزب .

إلى تشيكوسلوفاكيا للتدريب لحساب مركزى تدريب الجلود لمدة ستة أشهر .

مادة ٢ - على وزير الصناعة المركزي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٣ أكتوبر سنة ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٨ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للسيدة زاهية أحمد متولى

بالاشتراك في مؤتمر نيويورك

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيدة / زاهية أحمد متولى المديرية العامة بوزارة  
الشئون الاجتماعية والعمل بقبول الدعوة للاشتراك في المؤتمر الذي سيعقد  
بنيويورك بمناسبة مرور مائة عام على إنشاء كلية فاسار الامريكية  
في المدة من ١٩ إلى ٢٤ مارس سنة ١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٠ ( ٣ أكتوبر سنة ١٩٦٠ )

عبد اللطيف محمود البغدادي